



# مقدمة

في ظل حرص مصلحة الضرائب على مد جسور الثقة

بين المصلحة وجميع الممولين

نشرف بأن نقدم لسيادتكم إيضاح للجهات الملزمة

بالخصم و التحصيل تحت حساب الضريبة و واجبات هذه

الجهات و نسب الخصم طبقاً لأحكام القانون



## جهاز الالتزام

### مقدمة

وردت أحكام الخصم والتحصيل بالكتاب الخامس من قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ " المواد ٥٩ الى ٧٣ " .  
جهات الالتزام هي الجهات المكلفة قانونا بتطبيق أحكام الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة الواردة بالكتاب الخامس من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ .  
وطبقا للقانون هناك جهات إلتزام ملزمة بالخصم تحت حساب الضريبة وجهات أخرى ملزمة بالتحصيل تحت حساب الضريبة وذلك على النحو التالي :-

### أولا : جهات الالتزام الملزمة بالخصم :-

( ١ ) جهات إلتزام محددة على سبيل الحصر بالمادة ٥٩ من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ :-  
وهي جهات ملزمة بالخصم عند دفع مبلغ يزيد عن ٣٠٠ جنيه لأشخاص القطاع الخاص ( الخاضعين للضريبة على إيرادات النشاط التجارى والصناعى ) .  
وأیضا ملزمة بالخصم عند دفع مبلغ يزيد عن ١٠٠ جنيه لاصحاب المهن غير التجارية بموجب المادة ٧٠ من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ .  
ويمكن تقسيم تلك الجهات إلى أربعة مجموعات وذلك كالآتى :-

١	القطاع الحكومى " الجهاز الادارى للدولة "	- الوزارات ومصالحها - وحدات الإدارة المحلية - الهيئات العامة والهيئات القومية الاقتصادية أو الخدمية
٢	الشركات بكافة أشكالها	- شركات القطاع العام - شركات قطاع الاعمال العام - شركات الاموال - منشآت وشركات خاضعة لقوانين الاستثمار - شركات الاشخاص التى يزيد رأسمالها عن ٥٠٠٠٠٠ جنيه - الشركات والمشروعات المقامة بنظام المناطق الحرة - الشركات المنشأة بقوانين خاصة - فروع الشركات الاجنبية
٣	جهات التزام تزاوّل أنشطة محددة بالقانون	- مخازن الادوية - مكاتب الاستيراد - المستشفيات - الفنادق - المكاتب المهنية - منشآت الانتاج السينمائى والمسارح ودور اللهو



٤	جهات أخرى	- مؤسسات صحفية - معاهد تعليمية - الاندية ومراكز الشباب والإتحادات - النقابات والروابط - جمعيات تعاونية - مؤسسات أهلية على اختلاف أغراضها - مكاتب التمثيل الأجنبية - صناديق التأمين الخاصة المنشأة بالقانون ٥٤ لسنة ٧٥ أو بأي قوانين أخرى
---	-----------	------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

( ٢ ) جهات التزام ( منشآت و جهات ) محددة بالقرار الوزارى رقم ٥٣٥ لسنة ٢٠٠٥ بشأن البند " ٢ " من المادة ٥٩ من القانون :-

لا بد أن يتوافر فى تلك الجهات شرطين مجتمعين حتى تكون الجهة من جهات الالتزام وهما :-  
الشرط الاول : زيادة رقم الاعمال من واقع قائمة الدخل عن ٢٥٠٠٠٠٠ جنيه .

الشرط الثانى : مزاوله إحدى الانشطة التالية :-

مقاولات وتوريدات / مكاتب التصدير / الوكلاء التجاريون / وكالات السفر والمنشآت والمكاتب السياحية / منشآت النقل السياحى / منشآت الانتاج التليفزيونى والمسرحى والاذاعى / المنشآت الصناعية.

• مع مراعاة أن الجهات المحددة بالقرار الوزارى المشار اليه :-

ملزمة بالخصم عند دفع مبلغ يزيد عن ٣٠٠ جنيه لاشخاص القطاع الخاص " الخاضعين للضريبة على إيرادات النشاط التجارى والصناعى "

وأيضاً ملزمة بالخصم عند دفع مبلغ يزيد عن ١٠٠ جنيه لاصحاب الهن غير التجارية بموجب المادة ٧٠ من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ .

◀ **ثانياً : جهات الالتزام الملزمة بالتحصيل :-**

هى جهات لاتقوم بدفع مبالغ للمتعاملين معها وانما تقدم لهم خدمات محددة وقد حدد القانون تلك الجهات على سبيل الحصر وهى كالاتى :-

( أ ) جهات ملزمة بالتحصيل تحت حساب الضريبة على إيرادات النشاط التجارى والصناعى وهى :-

١- الجهات التى تمنح تراخيص للإنتاج بالجملة فى ( خضر وفاكهة / حبوب / وغيرها من المواد الغذائية )  
وأيضاً تراخيص لمزاولة الانشطة الحرفية .

وقد الزمها القانون بتحصيل نسبة ١٠% من الرسم المقرر لتجديد الترخيص .

" مادة ٦٦ والقرار الوزارى رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٠٥ " .

٢- مصلحة الجمارك الزمها القانون بتحصيل نسبة ١ % من قيمة الواردات من أشخاص القانون

الخاص لحساب الضريبة على النشاط التجارى والصناعى أو الضريبة على أرباح الاشخاص الاعتبارية .

" مادة ٦٧ والقرار الوزارى رقم ٥٣٤ لسنة ٢٠٠٥ والمعدلة بقرار رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٨ " .



٣ - المجازر : - كلفها القانون عند القيام بالذبح لأشخاص القطاع الخاص أن تحصل نسبة تعادل ١٠% من رسم الذبح المقرر على كل رأس من الذبائح تحت حساب الضريبة على إيرادات النشاط التجاري والصناعي .  
" مادة ٦٨ والقرار الوزاري ٥٣٦ لسنة ٢٠٠٥ " .

٤ - أقسام المرور ألزمها القانون بتحصيل نسبة بواقع ١٠% من قيمة الرسم المقرر للترخيص وذلك عند تجديد أو نقل رخصة السيارة الأجرة أو النقل تحت حساب الضريبة المستحقة على إيرادات النشاط التجاري والصناعي .  
الغت المادة الرابعة من مواد الإصدار لقانون الإجراءات الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ المادة ٦٩ من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ، حل محلها المادة ١٠ من قانون الإجراءات الضريبية الموحد والتي تنص علي ما يلي :  
تلتزم أقسام المرور بالامتناع عن تجديد أو نقل رخصة تسير مركبات الأجرة أو النقل المملوكة لأي شخص من أشخاص القطاع الخاص إلا بعد تقديم ما يفيد سداد الضريبة واجبة الأداء علي النموذج المعد لهذا الغرض.

( ب ) جهات ملزمة بالتحصيل تحت حساب ضريبة المهن غير التجارية وهي :-

١ - المحاكم بجميع أنواعها ودرجاتها ومكاتب الشهر العقاري ألزمها القانون بتحصيل مبلغ من المحامي عن كل صحيفة دعوى أو طعن أو محررتحت حساب الضريبة المستحقة على المحامين

١٥ جنيه من المحامي المقيد بجدول المحامين أمام المحاكم الابتدائية

٢٥ جنيه من المحامي المقيد بجدول المحامين أمام محاكم الاستئناف

١٠٠ جنيه من المحامي المقيد بجدول المحامين أمام محاكم النقض

" م ٧١ والقرار الوزاري رقم ٥٣٠ لسنة ٢٠٠٥ والمعدل بالقرار الوزاري رقم ٣٨١ لسنة ٢٠١٨

والمعدل بالقرار الوزاري رقم ٤٠٤ لسنة ٢٠١٨ "

٢ - المستشفيات : - كلفها القانون بتحصيل مبلغ من أى طبيب أو أخصائي يقوم باداء عمل بالمستشفى لحسابه الخاص فان الأمر يستلزم التحقق من تحصيل المستشفى وما في حكمها من المراكز الضريبية أن تحصل منه مبلغ يعادل ٣% من الاتعاب عن الحالة بأعتبارها حالة مستشفى علي الاتقل قيمه هذه الاتعاب لغرض حساب هذا المبلغ عن القيمة الوارده بقوائم الاسعار المعتمده من الهيئة العامة للتأمين الصحي الشامل و بحد ادني مائتي جنيه وذلك تحت حساب ضريبة المهن غير التجارية المستحقة على الطبيب أو الاخصائي .

" م ٧١ والقرار الوزاري رقم ٥٣٢ لسنة ٢٠٠٥ والمعدل بالقرار الوزاري رقم ٣٨٢ لسنة ٢٠١٨

والمعدل بالقرار الوزاري رقم ٤٢٢ لسنة ٢٠٢١ "

٣ - مصلحة الجمارك : - ألزمها القانون بتحصيل مبلغ ٥٠ جنيه عن كل بيان جمركي يقدم من شخص يزاول مهنة التخليص الجمركي من غير أشخاص القطاع العام تحت حساب الضريبة على أرباح المهن غير التجارية.

" م ٧١ والقرار الوزاري رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٠٥ والمعدل بالقرار الوزاري رقم ١٤٣ لسنة ٢٠١٩ "



## واجبات جهات الالتزام

أولاً : - واجبات جهات الالتزام الملزمة بالخصم تحت حساب الضريبة : -

( ١ ) خصم نسبة تحت حساب الضريبة من كل مبلغ تدفعه الى : -

أ - أشخاص القطاع الخاص الخاضعين للضريبة على إيرادات النشاط التجارى والصناعى أو الضريبة على أرباح الأشخاص الاعتبارية ذلك متى توافرت الشروط التالية : -

١ - زيادة المبلغ المدفوع عن ٣٠٠ جنيه .

٢ - أن يكون المبلغ المدفوع مقابل عمليات الشراء / التوريد / المقاولات / العمولة أو السمسرة / الخدمة .

٣ - أن يكون الشخص المدفوع له المبلغ خاضعا للضريبة ولا يكون قد أختار نظام الدفعات المقدمة أعمالا للمادة ٦٢ من القانون وأيضا لا يكون ذلك الشخص معفيا أو غير خاضع للضريبة وذلك أعمالا للمادة ٧٣ من القانون .

ب - أصحاب المهن غير التجارية المحددة بالقرار الوزارى رقم ٥٣١ لسنة ٢٠٠٥ ( المحاماة / الطب / الهندسة / الصحافة / تأليف المصنفات العلمية والادبية / المحاسبة والمراجعة / الخبرة / الترجمة / القراءات والتلاوات الدينية / الرسم والنحت والخط / الغناء والعزف والتلحين والرقص والتمثيل والايحاء والتصوير السينمائى وتأليف المصمغات الفنية وغيرها من المهن السينمائية والتليفزيونية والاذاعية والمسرحية / عرض الازياء / التخليص الجمركى / القبانة / النسخ على الالة الكاتبة والكمبيوتر ) .

ويشترط زيادة المبلغ المدفوع لصاحب المهنة غير التجارية عن ١٠٠ جنيه وذلك أعمالا للمادة ٧٠ من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ .

( ٢ ) تطبيق نسبة الخصم تحت حساب الضريبة بما يتفق مع طبيعة التعامل بالنسبة للنشاط التجارى والصناعى ووفقا للنسب المحددة بالجدول المرفق بالقرار الوزارى رقم ٥٣٧ لسنة ٢٠٠٥ والمعدلة بالقرار الوزارى رقم ٤٠٥ لسنة ٢٠١٨ .

- أما المبالغ المدفوعة لأصحاب المهن غير التجارية فهى تخضع للخصم بنسبة ٥% أعمالا للمادة ٧٠ من القانون .

( ٣ ) توريد المبالغ التى تم خصمها الى المصلحة وذلك أعمالا للفقرة الأخيرة من المادة ٥٩ من القانون .

ويتم التوريد طبقا للإجراءات المحددة بالمادة ٨٢ من اللائحة وقرار وزير المالية رقم ٦٤٣ لسنة ٢٠١٩ وهى : -

- التوريد فى ميعاد أقصاه آخر ( أبريل / يوليو / أكتوبر / يناير ) من كل عام .

- التوريد على نموذج ٤١ خصم وتحصيل .

- إرسال النماذج الخاصة بالخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة من خلال بوابة الحكومة الإلكترونية

( خدمة ممولى ضريبة الدخل أو من خلال أي قناة إلكترونية أخرى تحددها وزارة المالية )



( ٤ ) إعطاء الممول الذى حجزت منه مبالغ تحت حساب الضريبة شهادة بناء على طلبه معفاة من جميع الرسوم يوضح فيها المبالغ التى قام بحجزها وتاريخ الحجز وتاريخ توريدها الى المصلحة .  
" المادة ١٠٩ من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ "

ثانيا : واجبات جهات الالتزام الملزمة بالتحصيل تحت حساب الضريبة : -

- ( ١ ) تحصيل النسب المحددة بالقرارات الوزارية وفقا لما سبق إيضاحه .  
( ٢ ) توريد المبالغ التى تم تحصيلها فى المواعيد القانونية السابق الإشارة إليها على نماذج ٤١ المميكنة على المنظومة الإلكترونية للخدمات الضريبية .

◀ فيما يلى نسب الخصم المقررة قانوناً طبقاً للقرار الوزاري رقم ٤٠٥ لسنة ٢٠١٨ :-

### ق ر ر :

#### ( المادة الأولى )

تكون النسب التى يجب خصمها تحت حساب الضريبة التى تستحق ،  
وذلك إعمالاً لحكم المادة ( ٥٩ ) من قانون الضريبة على الدخل المشار إليه ،  
طبقاً للجدول الآتى :

النسبة	نوع النشاط
١ %	١ - المقاولات والتوريدات فيما عدا توريدات المحاصيل البستانية للحكومة والقطاع العام
١ %	من مالكي الغراس فى حدود غراسهم .....
١ %	٢ - المشتريات .....
النسبة	نوع النشاط
٣ %	٣ - ( أ ) الخدمات .....
١ %	(ب) المبالغ التى تدفعها الجمعيات التعاونية للتقل بالسيارات لأعضائها مقابل النقل بسياراتهم .....
٥ %	(ج) الوكالة بالعمولة والسمسرة .....
٥ %	(د) الخصومات والمنح والعمولات والحوافز الاستثنائية والإضافية التى تمنحها شركات الدخان والأسمدة والأسمت .....
٢ %	(هـ) جميع الخصومات والمنح والعمولات التى تمنحها شركات البترول ، وشركات الاتصالات ، والأدوات الصحية ، والأجهزة الكهربائية ، والملابس ، والسلع الغذائية ، والمنظفات ، والصناعات الورقية ، وغيرها من الشركات والمنشآت المخاطبة بنظام الخصم .....
٢ %	(و) مساندة دعم الصادرات التى يمنحها صندوق تنمية الصادرات للمصدر .....



- ◀ نرجو من سيادتكم التوجه إلى إدارات الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة التابع لها مقر النشاط الخاص بسيادتكم على أن يكون معكم المستندات الآتية :- (الأصل للإطلاع + صورة ضوئية )
- 1- البطاقة الضريبية .
  - 2- السجل التجاري .
  - 3- عقد الشركة ( شركات الأشخاص )
  - 4- صحيفة الشركات ( شركات الأموال )
  - 5- مستند حيازة مركز النشاط .
  - 6- إيصال مرافق .
- ◀ وفيما يلي بيان عناوين الإدارات والفروع التابعة للإدارة المركزية للتحصيل تحت حساب الضريبة :-

م	إسم الإدارة	العنوان
1	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة الشرقية	شارع الفالجون - ميدان ابو عميره - برج الضرائب - الزقازيق
2	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة فرع دمياط	شارع الجلاء عمارة الاوقاف - دمياط
3	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة بالدقهلية	عمارة الاوقاف - ميدان الطميهي - الدقهلية
4	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة فرع البحيرة	عمارة مجلس المدينة - أعلي التأمين الصحي - الدور 5 - دمنهور
5	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة فرع كفر الشيخ	شارع النبوي المهندس - عمارة السيد الشاذلي - كفر الشيخ
6	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة الاسكندرية أول وثان	5 شارع سيدي المتولي - اللبان - الاسكندرية
7	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة الاسكندرية ثالث ورابع	5 شارع سيدي المتولي - اللبان - الاسكندرية
8	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة فرع برج العرب	عمارة 4 شقة 4 المجاورة السادسة - برج العرب الجديدة
9	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة الجيزة أول	58 شارع الزمر - العمرانية - الجيزة
10	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة الجيزة ثاني	58 شارع الزمر - العمرانية - الجيزة
11	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة مدينة ٦ أكتوبر	مبنى الضرائب - الحاسب الآلي - خلف مسجد الحصري مدينة ٦ أكتوبر
12	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة فرع القليوبية	33 شارع سعد زغلول - الدور الثاني - بنها
13	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة فرع المنوفية	عمارة الغرفة التجارية - شارع سعد زغلول فوق محلات عرفة شيبين الكوم - المنوفية
14	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة السادات	شارع المحطة - منوف - المنوفية
15	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة الغربية	9 شارع الجيش - عمارة بشناق - طنطا
16	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة القاهرة أول	23 شارع المحمودي - شبرا - القاهرة
17	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة القاهرة ثاني ورابع وخامس	23 شارع المحمودي - شبرا - القاهرة
18	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة القاهرة ثالث	23 شارع المحمودي - شبرا - القاهرة



مصلحة الضرائب المصرية  
قطاع التحصيل والإيرادات  
الإدارة العامة لمتابعة التحصيل تحت حساب الضريبة - الإسكندرية

م	إسم الإدارة	العنوان
19	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة القاهرة سادس	125 شارع طومان باي - الزيتون - القاهرة
20	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة القاهرة سابع	125 شارع طومان باي - الزيتون - القاهرة
21	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة الشروق - بدر - القاهرة الجديدة	204 شارع النهضة - ميدان الحجاز - مصر الجديدة
22	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة العاشر - السلام - العبور	204 شارع النهضة - ميدان الحجاز - مصر الجديدة
23	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة المنيا	21 شارع عدلي يكن - المنيا
24	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة سوهاج	عمارة ٦ شقة ٢ عمارات بنك الاسكان والتعمير - م ناصر - سوهاج
25	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة فرع السويس وجنوب سيناء	٢١ حي اطلس الصباح - السويس
26	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة فرع الاسماعيلية	٦١ شارع وادي حلفا - عرايشة مصر - بجوار المستشفى الأميري - الاسماعيلية
27	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة فرع بورسعيد	مساكن النشار - عمارة ١٠ شقة ٤ - بورسعيد
28	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة فرع الفيوم	عمارة مصر للتأمين شارع جمال عبد الناصر الدور الرابع المدخل القبلي - المسلة - الفيوم
29	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة فرع بني سويف	شارع عبدالسلام عارف أمام مدرسة خادم المرسلين - بني سويف
30	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة فرع أسيوط	٩ عمارات مجلس المدينة - حي السادات - أسيوط
31	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة فرع قنا	١٥ عمارات الاندلس - ٢٣ شارع يوليو - الدور السادس - قنا
32	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة فرع أسوان	عمارة برج الاوقاف - شارع ابطال التحرير - الدور الثامن - أسوان
33	الإدارة العامة للتحصيل تحت حساب الضريبة فرع الغردقة	حي المصالح الحكومية - منطقة مجاهد - الغردقة

← لتلقي هذه البيانات يرجى إرسال رسالة واتس أب على رقم / ٤٨٤٥٤٦٤ - ٠٣ .

← للدعم الفني الإتصال على رقم / ٤٨٤٥٤٦٤ - ٠٣ .

والشكر والتوفيق ؛؛؛؛؛